

إذا كنت ضحية العنف الأسري، يمكن للشرطة والمحكمة مساعدتك.

ما الذي يمكن أن تفعله الشرطة:

- *مساعدتك في البحث عن مكان آمن، مكان بعيداً عن العنف.
- *إخبارك بكيفية يمكن للمحكمة المساعدة في حمايتك من العنف.
- *مساعدتك أنت وأطفالك في الحصول على الرعاية الطبية لأية إصابات تلقيتها.
- *مساعدتك في الحصول على المتعلقات الضرورية من منزلك.
- تزويدك بنسخ من تقارير الشرطة عن العنف.
- *تقديم شكوى في المحكمة الجنائية وإخبارك بموقع محكمة الأسرة والمحكمة الجنائية المحلية.

ما الذي يمكن أن تفعله المحاكم:

- *إذا كان الشخص الذي ألحق بك الأذى أو هددك أحد أقربائك بالدم أو الزواج، أو شخصاً لديك طفلاً منه، أو شخصاً تربطك به علاقة حميمة، عندئذ يحق لك تقديم دعواك إلى محكمة الأسرة أو المحكمة الجنائية أو كليهما.
- *النماذج التي تحتاجها متوفرة من محكمة الأسرة والمحكمة الجنائية.
- *يمكن أن تقرر المحاكم تزويدك بحكم مؤقت لحمايتك وحماية أطفالك وحماية أي شهود قد يطلبون هذا الحكم.
- *قد تعين محكمة الأسرة محامياً لمساعدتك إذا رأت المحكمة أنك لا تستطيع تحمل نفقات المحامي.
- *قد تأمر محكمة الأسرة بنفقة مؤقتة للطفل ووصاية مؤقتة على أطفالك.

قانون ولاية نيويورك: هل أنت ضحية للعنف الأسري؟ إذا كنت بحاجة للمساعدة الآن، يمكنك الاتصال برقم (911) لتحضر الشرطة إليك. يمكنك أيضاً الاتصال بالخط الساخن للعنف الأسري. يمكنك إجراء محادثة سريعة مع محام على الخط الساخن بشأن المساعدة التي يمكنك الحصول عليها في مجتمعك، بما في ذلك: أين يمكنك علاج الإصابات، وأين يمكنك إيجاد مأوى، وأين يمكنك الحصول على الدعم، وماذا يمكنك فعله لتكون بأمان. رقم الخط الساخن الخاص بالعنف الأسري والعنف الجنسي الذي يعمل على مدار 24 ساعة في ولاية نيويورك هو 1-800-942-6906. يمكنهم إعطائك معلومات بعدة لغات. إذا كنت أصمًا أو من ضعاف السمع، اتصل برقم (711). وهذا ما يمكن أن تفعله الشرطة: يمكن للشرطة أن تساعدك أنت وأطفالك في البحث عن مكان آمن مثل منزل العائلة أو الأصدقاء أو أي مأوى في مجتمعك. يمكنك أن تطلب من ضابط الشرطة أن يأخذك أو يساعدك أنت وأطفالك في الوصول إلى مكان آمن في مجتمعك. يمكن أن تساعدك الشرطة في توصيلك ببرنامج مكافحة عنف أسري محلي. يمكن أن تساعدك الشرطة في الوصول إلى المستشفى أو العيادة لتلقي الرعاية الطبية. يمكن أن تساعدك الشرطة في الحصول على متعلقاتك الشخصية. يجب أن تكمل الشرطة تقريراً يناقش الواقعة. ستقدم لك الشرطة نسخة من تقرير الشرطة المشار إليه قبل مغادرة مكان الحادث. وتكون هذه النسخة مجانية. يمكن أن تلقي الشرطة، وأحياناً يتوجب عليها، القبض على الشخص الذي ألحق بك الأذى إذا كنت ضحية جريمة. ويمكن إطلاق سراح الشخص المقبوض عليه في أي وقت، لذا من المهم أن تخطط لسلامتك. إذا تعرضت لسوء المعاملة أو التهديد، فهذا ما يمكنك أن تطلب من الشرطة أو المدعي العام القيام به: إقامة دعوى جنائية ضد الشخص الذي ألحق بك الأذى. طلب المحكمة الجنائية أن تصدر أمر حماية لك ولطفلك إذا أقام المدعي العام دعوى جنائية لدى المحكمة. إعطائك معلومات عن تقديم عريضة جنحة أسرية في محكمة الأسرة المحلية التابع لها. يحق لك أيضاً أن تطلب من محكمة الأسرة إصدار أمر حماية لك ولطفلك. وهذا ما يمكنك أن تطلب من محكمة الأسرة القيام به: تقديم عريضة الجنحة الأسرية في نفس يوم ذهابك إلى المحكمة. سماع طلبك في المحكمة في نفس اليوم الذي قدمته فيه أو في اليوم التالي الذي تكون المحكمة مفتوحة فيه. يمكن للقاضي فقط إصدار أمر الحماية. يقوم القاضي بذلك كجزء من الدعوى أمام المحكمة الجنائية أو محكمة الأسرة ضد الشخص الذي ألحق بك الأذى. يمكن أن ينص أمر الحماية في محكمة الأسرة أو في المحكمة الجنائية على: ألا يكون للشخص الآخر أي تواصل أو اتصال معك بالبريد الإلكتروني أو الهاتف أو جهاز الكمبيوتر أو من خلال أشخاص آخرين. أن يبقى الشخص الآخر بعيداً عن وعن أطفالك أو عن منزلك أو عملك أو مدرستك. ألا يقوم الشخص الآخر بالاعتداء أو التحرش أو التهديد أو الخنق أو ارتكاب جريمة أسرية أخرى ضدك أو ضد أطفالك. أن يقوم الشخص الآخر بتسليم تراخيص الأسلحة النارية والأسلحة النارية التي بحوزته، وألا يحصل على أي أسلحة نارية. أن تحصل على وصاية مؤقتة على أطفالك. أن يدفع الشخص الآخر نفقة طفل مؤقتة. ألا يؤدي الشخص الآخر حيواناتك الأليفة أو حيوانات الخدمة. إذا أغلقت محكمة الأسرة قبل حلول الليل أو في عطلة نهاية الأسبوع أو في يوم عطلة رسمية، يمكنك الذهاب إلى المحكمة الجنائية لطلب إصدار أمر حماية. إذا كانت لا تتحدث الإنجليزية أو لا تجيدها، يمكنك أن تطلب من الشرطة أو المدعي العام أو محكمة الأسرة أو المحكمة الجنائية تعيين مترجم شفوي يتحدث لغتك. يمكن أن يساعدك المترجم في شرح ما يحدث. يمكنك الحصول على النماذج التي تحتاجها لطلب أمر الحماية من محكمة الأسرة المحلية التابع لها. ويمكنك الحصول عليها على الإنترنت: www.NYCourts.gov/forms. لست بحاجة لمحام لطلب أمر الحماية. ويحق لك الحصول على محام في محكمة الأسرة. إذا رأت محكمة الأسرة أنك لا تستطيع تحمل نفقات المحامي، عليها تعيين محامياً لك مجاناً. وإذا قمت بتقديم شكوى أو التماس إلى محكمة الأسرة، فسيطلب منك تقديم قسم بصديقها لأن تقديم مستند قانوني مع علمك بأنه مزيف يعتبر جريمة. (المادة 530.11 (6) من قانون الإجراءات المدنية لولاية نيويورك)

بيانات المحكمة

مدينة نيويورك - بيانات المحكمة الجنائية
1-646-386-4500

للحصول على بيانات المحكمة الخاصة بالمناطق الأخرى من ولاية نيويورك،
اطلب أرقام المحكمة من الموظف المسؤول عن الرد أو ارجع إلى دليل الهاتف
أو اتصل بالخط الساخن الخاص بالعنف الأسري والعنف الجنسي
(1-800-942-6906).

ولاية نيويورك

الخط الساخن الخاص بالعنف الأسري والعنف الجنسي
على مدار 24 ساعة
1-800-942-6906

إمكانية الوصول باللغة الإنجليزية والإسبانية ولغات متعددة
خدمة الترحيل الوطنية للصم وضعاف السمع: 711

مدينة نيويورك (جميع اللغات)

311 أو 1-800-621-Hope (4673)

معلومات وإشعارات المجني عليهم يومياً (VINE)

قد يحصل المجني عليهم على معلومات تتعلق بحالة وتواريخ الإفراج عن الأشخاص المسجونين في سجن الولاية أو السجون المحلية في ولاية نيويورك. للمزيد من المعلومات عن هذا البرنامج وكيفية التسجيل فيه، اتصل بـ

www.vinelink.com أو 1-888-VINE-4NY (1-888-846-3469)

معلومات وإشعارات المجني عليهم المؤتمتة على مستوى الولاية (SAVIN-NY)

برنامج إخطار المجني عليه الذي يسمح للمجني عليهم في حالات العنف الأسري بالتسجيل للحصول على إخطار عند إصدار أمر الحماية

www.nyalert.gov